

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٨١٠ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية :

قرر:

مادّة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الاثني عشر شخصاً المدرجة
أسماؤهم بالبيان المرفق (أولهم السيد / يسام على إبراهيم وآخرهم السيدة / سلمى
على حسن).

مادّة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري.

تحريراً في ٢٠٢٤/٩/٢٣

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواه / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ بسام على إبراهيم	الإسكندرية ١٩٩٢/٤/١
٢	السيد/ حسام فكري محمد	الشرقية ١٩٧٩/٨/٤
٣	الطفل/ سليم أحمد صلاح	ألمانيا ٢٠١٢/١/١٢
٤	السيدة/ فاطمة حسن محمود	بني سويف ١٩٨٨/٦/١٢
٥	السيدة/ إيان زاهر فايز	الشرقية ١٩٧٧/٩/٢
٦	السيدة/ باتريشيا عادل رفيق	القاهرة ١٩٨٧/٩/٢٦
٧	السيدة/ منة الله محمد هانى	القاهرة ١٩٨٣/٥/١
٨	السيدة/ منال إدريس عبد الحميد	ال سعودية ١٩٨١/٩/٤
٩	السيدة/ رنا مصطفى المحمى	الغربية ١٩٩٩/٧/٢٥
١٠	السيدة/ كاريان عمرو محمد	الإسكندرية ١٩٩٥/١٠/٣٠
١١	السيدة/ هيام محمد إبراهيم	الإسكندرية ١٩٦٦/٦/٣
١٢	السيدة/ سلمى على حسن	دمياط ١٩٨٤/١١/١٤